

# ما هو الدستور؟



## كانط:

ولد إيمانويل كانط سنة ١٧٢٤م فيما يعرف باسم روسيا في الوقت الحاضر، وكان من رواد الفكر الفلسفي الألماني والفكر الفلسفي المعنى بحقوق الإنسان.

ارتأى كانط أن كل كائن عاقل لديه حق أصيل في الحرية وعليه واجب الدخول في الوضعية المدنية الخاضعة لأحكام العقد الاجتماعي بغية تحقيق هذه الحرية والحفاظ عليها. وفي كتابه بعنوان "العلاقة بين النظرية والتطبيق في الحق السياسي" (On the Relationship of Theory and Practice in Political Right) الصادر سنة ١٧٩٢م، أوضح كانط ثلاثة مبادئ تتأسس عليها الدولة:

- حرية كل فرد من أفراد الدولة بوصفها حق من حقوق الإنسان.
- مساواة الفرد بالآخرين بوصفهم رعية.
- استقلال كل فرد داخل الدولة بوصفه مواطناً.

## اقتباس

"لا يوجد سوى حق أصيل واحد: حق الحرية عند الميلاد. الحرية هي الاستقلال عن الإرادة الإجبارية للشخص الآخر، وطالما أمكن تعايش هذه الحرية مع حرية الجميع بها يتوافق مع قانون عام، فهي اذن الأصل الوحيد، الحق الفطري الذي يملكه كل إنسان بموجب انسانيته/بشريته" كانط ( "علم الحق" (The Science of Right) ١٧٩٠م.

سار كانط على نهج الفلسفة السياسية الغربية لكل من أفلاطون وأرسطو فطور مبدأ الفصل بين السلطات من خلال الدعوة إلى الفصل بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية، أي بين تطبيق القانون والنظام النيابي المنتخب للحكم والإدارة.

تؤكد فلسفة كانط على أن القانون الذي يبنى في أساسه على اعتبار إرادة الشعب ذات سيادة لا بد من تطبيقه بمساواة. ويعتبر عمله أساسياً بالنسبة لفكرة الشرعية السائدة التي تقول إن الحكومة عليها أن تقوم على أساس رضا المحكومين. ولذلك بيد الشعب سلطة إسباغ الشرعية على الحكومات وسياساتها.

## ١٢٢ ميلاديا- صحيفة المدينة

تم كتابة صحيفة المدينة فور هجرة النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إلى المدينة المنورة وهو يعتبر أقرب الوثائق التاريخية إلى شكل الدستور المدني الذي نعرفه حالياً، وكان هذا الدستور يهدف إلى تنظيم العلاقة بين جميع الطوائف والجماعات بالمدينة المنورة أو "يثرب"، والتي تتكون من المهاجرين والأنصار والفصائل اليهودية وغيرهم من أهل يثرب من لم يعتنقوا الديانات السماوية، وقد كان أسلوب إبرام صحيفة المدينة علامة فارقة في التاريخ الإنساني حيث لم يستأثر الرسول عليه الصلاة والسلام أو المسلمون بوضع بنود الصحيفة بل لقد مرت هذه الصحيفة على القبائل اليهودية القاطنة بالمدينة والتجار وغيرهم من أعلام "يثرب" حتى يقرروا بما فيها أو يطلبوا تعديلها ويتوافقوا عليها، وبعد أن أقرها الجميع تم إعلانها على كل سكان المدينة.

• يقول المستشرق الروماني جيورجيو: "حوى هذا الدستور اثنين وخمسين بندا، كلها من رأي رسول الله. وقد دون هذا الدستور بشكل يسمح لأصحاب الأديان الأخرى بالعيش مع المسلمين بحرية، ولهم أن يقيموا شعائرهم حسب رغبتهم، ومن غير أن يتضايق أحد الفرقاء."

## اقتباس

"إن تكوين رأي متعلق بهن يتكون "الشعب" محضلة أهلها الكثير من الفلاسفة السياسيين العظام الذين وضعوا مؤلفات عن الديمقراطية". روبرت دال، باحث العلوم السياسية الأمريكي.

## أصل الدستور: العقد الاجتماعي

فكرة الدستور مرتبطة بشكل كبير بإنشاء الدولة وفكرة إحتياج البشر للإدارة ووجود حاكم يفصل بينهم وهو ما قاله توماس هوبز في دفاعه عن سلطة الملكية في إنجلترا حيث افترض أن الدولة تنشأ ضمن تعاقد إرادي وميثاق حر بين سائر البشر، حتى ينتقلوا من حالة الطبيعة، وهي حرب الكل ضد الكل، إلى حالة المدينة وهي الاستقرار دون حروب بالخضوع للسلطة حتي وإن كانت سلطة مطلقة.

ثم ذهب جان جاك روسو، الفيلسوف الذي أدت أفكاره فيما بعد لنشوب الثورة الفرنسية، إلى تعميم مفهوم التعاقد المذكور في هذا التعريف، فذهب إلى أنه لا يوجد أساس لخضوع المجتمع للسلطة إلا الاتفاق الجمعي، إلا أن حاجة المجتمع إلى الاتفاق غير مرتبطة بالخضوع لسلطة الملك ولأن العلاقة بين السلطة أو الحاكم والشعب إن لم تقم علي الاتفاق أصبحت في شكل علاقة السيد والعبد. يعتبر دستور الولايات المتحدة من أهم الوثائق الدستورية و من أولها في العصر الحديث حيث تأثر الآباء المؤسسين بأفكار عصر النهضة وفلاسفته مثل روسو وجون لوك و معاصرتهم للثورة الفرنسية التي إندلعت في نفس وقت كتابة هذا الدستور. يعتبر دستور الولايات المتحدة أحد أقدم الدساتير الفيدرالية وقد تم كتابته في سنة ١٧٨٧ و تم العمل به في ١٧٨٩. النص الأصلي للدستور يحنوي علي ٧ مواد تم تعديله بعد ذلك حيث قام الكونجرس بإدخال حوالي ٢٧ تعديل أهمهم العشر تعديلات الأولي المعروفين بـ "وثيقة الحقوق" الذي تم العمل بهم في ١٧٩١ وهي خاصة بالحقوق المدنية للأفراد.

تقسم الدساتير وفقا لعدة معايير مختلفة مثل الحجم أو طول وقصر الوثائق الدستورية، أو طريقة إصدار الدستور، حيث أن بعض الدساتير رغم صدورها بناء على رغبة شعبية إلا أنها صدرت باعتبارها منحة من الملك، ومن أهمها هو سهولة وصعوبة تعديلها، حيث أن ذلك يشكل معيارا واضحا على مشاركة المجتمع في تعديل الدساتير من عدمها، وعلى أهمية الدستور من عدمها، فهي تقسم وفقا للمعيار الأخير وهو أسلوب التعديل إلى:



**دساتير جامدة:** وهي تلك التي لا تعدل بسهولة، وعادة تكتسب مشروعيتها عن طريق الاستفتاء هذه الدساتير تشتمل على شروط تجعل تغيير الدستور- عن طريق اغلبية برلمانية كبيرة او إستفتاءات- صعب جدا. ويحقق هذا النوع الاستقرار في الحياة الدستورية والتشريعية والقضائية، وإن كان يرى البعض ان هذه الصعوبة في التعديل تعيبه خاصة إذا كان رأى الشعب، واضعه في الأصل، قد تغير على مبدأ أو آخر فيجب أن يكون له سببلا لتغييره، ويرى المدافعين عن هذا النوع أن هذا ما يميزه بحيث يكون التعديل فيه لسبب جوهري وليس لسبب طارئ.



**دساتير مرنة:** هي تلك الدساتير السهل تغييرها وتعديلها، وهي على عكس الدساتير الجامدة، تكفي مثلا موافقة الأغلبية البسيطة في البرلمان، حسب المأخوذ في الدول ذات الدساتير المرنة، ونشأة الدساتير المرنة ترجع إلى الدولة الإنجليزية التي ارتأت أن العرف السائد في الدولة على مدار تاريخها، الملكي الحافل بالأحداث، كافيا لإرساء قواعد الدستور، فسجل البرلمان هذه المبادئ المبينة على العرف، فيما سمي بالوثيقة الدستورية ذات الصفة المرنة، ومن أشهر الدول صاحبة الدساتير المرنة المملكة المتحدة وإسرائيل، ويحقق هذا الدستور لهذه الدول السهولة في التعديل، ويعيبه أنه لا يعلو ولا يسود على باقي القوانين، بل إن القاضي قد يطبق مبدأ عرفي جديد ويعليه عليه، دون حاجة إلى تعديله أو تنويحه بذلك.